دور الانترنت في انتشار جريمة التشهير

م. زينه محمد سعدون السامرائي

ماجستير قانون عام

جامعة تكريت / كلية العلوم الاسلامية- قسم العلوم المالية و المصرفية

Zeina.M.Saadoun

Zinah.m.saadoon@tu.edu.iq

المستخلص

تهتم هذه الدراسة ب(التشهير الإلكتروني) كأهم وأشهر الجرائم الإلكترونية في الوقت الراهن، بفعل ما أفرزته التطورات التقنية الحديثة و الأنترنت كبيئة اتصالية ذات خصوصية مقارنة بنمط الاتصال التقليدي، الأمر الذي أدى إلى بروز عدة إشكاليات حول توحيد المفهوم وضبط المعايير القانونية التي تتماشى وطبيعة عناصرها ، وتأثيرها على الحياة الاجتماعية و طرق مكافحتها.

و بما أن التشهير يعتبر جريمة حقيقية و خطيرة فقد سنت لها لوائح اتهام وعقوبات تفرض على منفذها في حين ان المنفذ كان ينوي بنية تامة الحاق الأذى الجسدي او النفسي او الاجتماعي او حتى الاقتصادي بالشخص الاخر، وتترتب لائحة الاتهام بحسب حجم الجريمة فبالطبع من أدى تشهيره الى الحاق الضرر الجسدي وتعريض حياة الناس الى الخطر ينزل عليه اقسى العقوبات باعتباره قام بالمس بالقانون الرئيس في القوانين الطبيعية للإنسان وهو حق الحياة وسلامة الجسد، اما التشهير الذي يأتي من مؤسسة قانونية وهدفه إعطاء المعلومات للناس وللجمهور الذي يتردد الى مؤسسات تخل بالنظام والقوانين العامة فلا عقوبة لذلك في حال طرح موضوعه بشكل موضوعي وحيادي ودون ان يشخصن الأمور

Abstract

This study is concerned with (electronic defamation) as the most important and famous electronic crime at the present time, due to what has been produced by modern technical developments and the Internet as a communication environment with privacy compared to the traditional communication context, which led to the emergence of several problems about unifying the concept and adjusting legal standards that are in line with the nature of its elements. , and its impact on social life and ways to combat it.

And since defamation is considered a real and serious crime, indictments and penalties have been enacted for it and penalties imposed on its perpetrator, while the perpetrator intended to inflict physical, psychological, or social harm.

الكلمات المفتاحية

التشهير ; الأنترنت ; الحماية ; الجريمة ; The . Protection ; Internet ; Defamation crime

المقدمة

في كل زمان تستجد للجريمة سلوكيات وصور جديدة ، كما ان نسبها تختلف من مكان لآخر ومن زمان لآخر وخاصة في زمن التطور التكنولوجي و التقدم التقني التي تتعرض لها المجتمعات في وقتنا الحالي التي اجتاحت العالم, و تعتبر جريمة التشهير من الجرائم الماسة بحرية الإنسان وحرمته والتي نص عليها المشرع العراقي في قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل, ويعد الحق في السمعة من أسمى الحقوق التي يجب حمايتها وهي من المقومات الأساسية للمجتمع و تحرص اغلب الدساتير والقوانين على حماية حق الانسان في سمعته من المساس بها بأي وجه من الوجوه واحترام حرمة الحياة الخاصة للمواطنين ومع التطور المتسارع في الحياة و إبداع العقل البشري في ابتكار اجهزة الاتصال الحديثة ومنها أجهزة الهاتف النقال والانترنت والاجهزة المتطورة الاخرى إلا إن البعض من ضعاف النفوس استغل اجهزة الاتصال الحديثة في ارتكاب الجرائم الالكترونية و منها الاحتيال عبر الانترنت وسرقة البنوك و التهديد عن طريق أجهزة الهاتف النقال و السب والشتم والقذف أو البريد الالكتروني و جريمة نشر الإباحية والأفعال المخالفة للأخلاق والآداب العامة و ظهرت المواقع الالكترونية المتعددة الاتجاهات و ظهرت ألاف المواقع التي عنت بالتواصل الاجتماعي و عرض مقاطع الفيديو و التعارف و من المواقع التي تخصصت في بث الإشاعات والتحريض على العنف و التحريض على الفسوق ونشر المقالات والكتابات والاتهامات بأسماء وهمية وتخصصت بعض المواقع في نشر الصور العائلية و الشخصية و إن دخول التكنولوجيا الحديثة جعلت العالم بأسره قرية صغيرة.[1]

(1) جمال معتوق ، مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي- أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، ط 1، دار بن مرابط ، الجزائر، 2008.

حيث تحوي الشبكة العنكبوتية على ألاف المواقع الالكترونية و الدستور العراقي لعام 2005 كفل حرية الرأي والتعبير في المادة(38) بنصها(تكفل الدولة بما لا يخل بالنظام العام و الآداب حرية التعبير بكل الوسائل و حرية الصحافة و الطباعة و الإعلان و الإعلام و النشر هذا فضلا عن إباحة النقد و الطعن بإعمال الموظف و المكلف بخدمة عامة و فقا للقانون).

و للإحاطة بموضوع البحث سنقسمه على مطلبين يتكلم الاول عن ماهية جريمة التشهير بنوعيه التقليدي و الالكتروني أما المطلب الثاني تأثير وسائل التواصل الحديثة على انتشارها ثم نختم البحث بمجموعة من النتائج والتوصيات .

اهمية البحث:-

تعد جريمة التشهير بصورة عامة و التشهير الالكتروني بصفة خاصة من أهم الجرائم المستحدثة و المستشرية في العصر الراهن و على مستوى عالي من الانتشار الوطني و الدولي و على مستوى من الخطورة التي تهدد أمن الفرد و المجتمع , لذلك كان حري بنا أن نسلط الضوء عليها و أن نحاول أن نجد سبل لمكافحتها بصورة جادة .

اشكالية البحث :-

جريمة التشهير جريمة بشعة و تهدد بانهيار اخلاقي مجتمعي و توجب وضع حلول و علاجات قانونية رادعة مانعة بشكل حازم , لذلك ينبغي طرح الاشكالية بسؤال (ما موقف التشريعات من جريمة التشهير الالكتروني؟)

ماهي النصوص العقابية التي تطبق على مرتكبها و السبل التي تكافح الجريمة و تردع من يفكر في ارتكابها؟

منهجية وهيكلية البحث

اتبعنا في البحث الدراسة التحليلية للنصوص التشريعية الخاصة بموضوع البحث وكذلك تحليل ماهية جرائم التشهير والتعرف على التشهير الالكتروني ، وقد قسمنا الدراسة على مطلبين تناولنا في الاول ماهية جرائم التشهير في فرعين بينا خلالهما تعريف جرائم التشهير واسبابها وانواعها، وخصصنا المطلب الثاني لدراسة تأثير الانترنت ووسائل التواصل الحديثة على جرائم التشهير, وانتهينا بخاتمة تضم مجموعة من النتائج والتوصيات , و من الله التوفيق و السداد.

المطلب الاول

مفهوم جريمة التشهير

قبل الخوض في تفاصيل جريمة التشهير ينبغي علينا بيان بعض المفاهيم الأساسية المرتبطة بشكل مباشر بالجريمة موضوع البحث, و سنقسم المطلب على فرعين يتضمن الأول تعريف المفاهيم الأساسية أما الفرع الثاني سيكون عن التشهير في القانون العراقي.

الفرع الاول

تعريف المفاهيم الأساسية:-

أولا:- تعريف الجريمة ثانيا :- تعريف التشهير

ثالثا:- تعريف و سائل التواصل الحديثة رابعا:- التشهير الالكتروني

أولا:- تعريف الجريمة

الجريمة في اللغة جاءت من جرم و الجرم , التعدي , و الجرم الذنب و الجمع اجرام و جروم و هو الجريمة , و جرم يجرم جرما و اجترام و اجرم , فهو مجرم.[1]

تعرف الجريمة بانها (الذنب ، فهي مشتقة من الفعل جرم ،يجرم ،بمعنى قطع وفلان اجرم أي اذنب.[2])

و عرفت ايضا أنها (كل سلوك انساني غير مشروع , ايجابا كان أم سلبا , عمدي أو غير عمدي , يرتب له القانون جزاء جنائي). [3]

كما عرفها القانون بأنها (كل سلوك خارجي ايجابي كان أم سلبي حرمه القانون و قرر له عقابا اذا صدر من انسان مسؤول)[4] , و هذا التعريف يتوافق مع احكام قانون العقوبات العراقي .

(1) الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، تحقيق دار التراث ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 2005, ص 435.

(2) امين مصطفى ، مبادئ علم الإجرام، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 1990, ص 67.

(3) د. صدام حسين العبيدي , جرائم الانترنت و عقوباتها, المركز العربي للنشر و التوزيع , ط1, القاهرة , 2018,ص 27.

(4) المصدر اعلاه , ص27.

ثانيا:- تعريف التشهير

التشهير في اللغة جاء من , شهره أي أعلنه و أذاعه , و شهر به, أذاع عنه السوء , و الشهرة ظهور الشيء و انتشاره , و الشهرة الفضيحة. [1]

و قال ابن فارس , الشهرة وضوح الأمر , وقد شهر فلان في الناس بكذا فهو مشهور.[2]

أما التشهير في القانون

لقد أورد القانونيين تعريفات عدة للتشهير الا انها بالرغم من تعددها و تنوعها لا تخرج عن المعنى العام للتشهير , التشهير مصطلح قانوني يقصد به (الاعتداء على شخص آخر بألفاظ أو صور أو مقالات أو كلمات تمس كرامته وشرفه ويكون هذا الفعل عن عمد من قبل المتهم، وقد يقع التشهير تجاه مؤسسة ما لا أشخاص فقط).[3]

كما يعني (الاعتداء على شخص بتصريح مكتوب أو مقال أو منشور على مواقع الإنترنت أو عن طريق الصور والفيديوهات).[4]

و جرائم التشهير هي (الجرائم التي ينشر فيها المعتدي مادة تتضمن أسانيد جارحة تنال من شرف المعتدى عليه و كرامته و تعرضه لكره الناس).[5]

---

(1) المعجم الوسيط, مجمع اللغة العربية في جمهورية مصر العربية , ط4, مكتبة الشروق الدولية , 2004, ص 498.

(2) ابن فارس , معجم مقاييس اللغة, دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع , 1979, ص222 .

(3) عبد الرحمن الخليفي, جريمة التشهير و عقوبتها , مكتبة الرشد , الرياض , ط1 , 2011, ص 48و49

(4) د. جرجس جرجس , معجم المصطلحات الفقهية و القانونية , الشركة العالمية للكتاب , بيروت , ط1 , 1996, 108.

(5) د. جرجس جرجس , المصدر اعلاه , ص 108.

ثالثا:- وسائل التواصل الحديثة (شبكات التواصل)

الانترنت هو جزء من ثورة تقنية الاتصالات و عرف بأنه شبكة طرق المواصلات السريعة و قد وفر خدمات عديدة تستخدم حاليا اغلبها في الجرائم الالكترونية بكل أنواعها و منها جريمة التشهير

سواء عن طريق البريد الالكتروني أو خدمة المجموعة الاخبارية أو المحادثات الشخصية و غيرها من الخدمات التي يستلزم الحصول عليها الاشتراك بشبكة الانترنت من خلال (حاسب الي , جهاز مودم , خط هاتفي , الاشتراك في خدمة الانترنت و برامج تصفح شبكة الانترنت) التي تعتبر وسيلة من وسائل جرائم الانترنت[1]

و تم تعريف الوسائل الحديثة و الشبكات (منظومة من الشبكات الالكترونية التي تسمح للمشترك فيها من اشاء موقع خاص و من ثم ربطه من خلال نظام اجتماعي الكتروني مع اعضاء اخرين لديهم نفس الاهتمامات). [2]

كما عرفت ايضا بأنها (تلك الوسائل التقنية الحديثة التي يستخدمها الأشخاص فيما بينهم لتحقيق التواصل الاجتماعي المتاح عبر شبكة الانترنت كالفيس بوك و تويتر و قنوات اليوتيوب و غيرها من البرامج). [3]

---

(1) مجدي خضر الكردي, دور القضاء الفلسطيني في رد الاعتبار للذين يتعرضون للتجريح و التشهير عبر صفحات التواصل الاجتماعي , بحث مقدم للمؤتمر الدولي لمكافحة الجرائم الالكترونية في فلسطين , جامعة النجاح, 2016, ص 3.

(2) ايمن احمد , المسؤولية المدنية الناشئة عن الممارسات غير المشروعة عبر مواقع التواصل الاجتماعي , مج7 , عدد33, حولية كلية الدراسات الاسلامية و العربية للبنات بالاسكندرية ص 937.

(3) د. صدام حسين العبيدي , المرجع السابق, ,ص 53.

رابعا:- التشهير الالكتروني

يختلف التشهير عبر الانترنت عن التشهير التقليدي من حيث الخطورة و الضرر و الانتشار لأنه تشهير مرئي و مسموع و مطبوع لأن الانترنت يجمع بين النص و الصوت و الصورة و النشر الذي يحقق عنصر العلانية و العمد , مما يجعله أكثر ضررا على أمن الفرد و المجتمع.

و قد تم تعريفه بأنه (استخدام الانترنت لنشر كل ما من شأنه أن يضر بكرامة و سنعة الغير , من خلال استخدام البريد الالكتروني أو الصحف الالكترونية أو اي وسيلة من وسائل النشر و التواصل الالكتروني المتاحة عبر شبكة الانترنت) , كما عرف بأن استخدام الجاني عبارات مكتوبة يبثها من خلال شبكة المعلوماتية أو أي وسيلة تقنية اخرى بهدف الاضرار بسمعة الغير و جرح كرامته. الا أن هذا التعريف اقتصر على التشهير الكلامي المكتوب , بينما في الحقيقة التشهير يشمل الصور و التسجيلات الصوتية و المقاطع الفيديوية. على هذا الأساس يعد التشهير هنا على درجة عالية من الخطورة بسبب صعوبة حذف ما ينشر عبر الانترنت مع امكانية الاحتفاظ بنسخ عديدة يصعب محوها مما يؤدي الى صعوبة السيطرة على الأمر و حصره و عدم انتشاره.[1]

و خلاصة ما تقدم نتفق مع من يرى أن التشهير الالكتروني هو (نشر كل ما من شأنه المساس بشرف و كرامة و سمعة الاخرين سواء بالسب أو القذف أو الفضح و افشاء الاسرار عبر الانترنت سواء كانت المادة المنشورة مرئية أو مسموعة أو صوتية).[3]

---

(1) حولية كلية اللغة العربية بجرجا, الأحكام الفقهية لجرائم القذف و السب و التشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة , مقال منشور في مجلة علمية محكمة ذات الرقم الدولي 2356- 9050 , ع23 , 2019, ص5238.

(2) عبد الرحمن الخليفي, المرجع السابق, ص 49.

- تنظر المادة الاولى من القانون الاماراتي رقم 5 لسنة 2012.

الفرع الثاني

جريمة التشهير في القانون العراقي

التشهير من أكثر الجرائم والأفعال انتشارًا في مجتمعاتنا العربية, فبمجرد شخص منعدم الضمير وجبان اختلف مع شخص آخر لأي سبب كان، يشهّر به وربما يقذفه ويسبه على العلن وعلى وسائل التواصل الاجتماعي، وربما يكون ما يصفه به فيه وربما لا لكن لا يوجد أي مبرر للتشهير بالآخر.

لذا قام القانون العراقي بوضع عقوبات رادعة أمام من يشهر بشخص وتثبت عليه التهمة هذه بالصور أو الوثائق المكتوبة أو السب أمام شاهد , و بالأخص الآن في عصر التكنولوجيا نقضي معظم أوقاتنا على وسائل التواصل الحديثة لنتعرف على الأخبار من خلالها، ونتواصل مع أقاربنا وأصدقائنا من خلالها، بل وهناك الكثيرون يعملون عن طريقها بالبريد الإلكتروني وتبادل الصور والمعلومات, و لأن التشهير فعل دنيء لا يقدم عليه الا الجبناء فاستغل أصحاب النفوس المريضة هذا التقدم في صور أخرى تهدف إلى التشهير بالأشخاص عبر الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي بنشر صور أو فيديوهات أو مستندات ورقية وتسجيلات صوتية لهم، يشاهدها ملايين الأشخاص في الوقت نفسه، ومن ثمّ يكون تأثيرها أوسع على من شُهِر به.

-عقوبة التشهير في القانون العراقي , مجلة النصيحة القانونية ,مقالة منشورة على الرابط الالكتروني ادناه:-

https://www.legal-advice.online/%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B4%D9%87%D9%8A%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-

- متى يكون التشهير جريمة؟

فعل التشهير يستوجب الحكم على مرتكبه بالعقوبة المخصصة وفقًا للقانون ، لكن هناك شروط كي يكون التشهير جريمة، وهي:

أ- في حال نشر وأذيع على العلن (إنترنت، شارع، مؤسسة ما) , و لا بدّ أن يثبت المجني عليه أن ما قيل ضده مقصود في حقه، والذي قاله يقصد التشهير به وسوء سمعته.

ب- أن يقصد المتهم عن عمد إساءة سمعة المجني عليه، ويستدل على ذلك بأن يقول ما يقوله علانية أمام جمع من الناس.

ج- أن تكون المعلومات التي قالها أو نشرها المتهم خاطئة ولا تثبت بالفعل على المجني عليه.

د- فقدان المجني عليه وظيفته بسبب ما قاله المتهم في حقه وهو ليس فيه، والغرض منه فقدانه عمله وسمعته بين الناس.

- المحامية مريم محمد باقر , القذف و السب عبر مواقع التواصل الاجتماعي , مقالة منشورة على الرابط اناه:-

https://lawyers.gov.iq/articales/2334/

و يعد القانون العراقي من أكثر القوانين العربية حفاظًا على حقوق مواطنيها، فيتصدى لجميع الجرائم في المجتمع كتجارة المخدرات والتهديد والسرقة وغيرها. ونجد عدة مواد في القانون العراقي تصدت للتشهير, حيث نصت المادة (433) على أنه "القذف هو إسناد واقعة ما للغير على العلن إذا صحت توقع عليه العقوبة أو تدمر سمعته وسط محيطه، ومن يقذف غيره يعاقب بالحبس والغرامة أو بواحدة من هاتين العقوبتين، وفي حال كان القذف عبر الصحف ووسائل الإعلام يكون ظرفًا مشددًا وتتغير عقوبته". ولا يقبل من القاذف دليل على ما يقوله إلا في حال كان الضحية موظفًا أو يعمل في النيابة العامة أو يتولى مهمة تتعلق بمصالح المواطنين، فإذا قدم دليلًا لا تقع جريمة القذف.

و المادة (434) عالجت هذه المادة عقوبة السب، وتكون بالحبس مدة عام، وغرامة مالية، أو بعقوبة واحدة منهما، وفي حال تم السب عن طريق الصحف والإعلام يعامل معاملة الظرف المشدد ويتغير الحكم.

و نصت المادة (435) في حال تم السب أو القذف للضحية عبر الهاتف أو في رسالة إليه (ورقية، أو إلكترونية) أو بعث إليه من يبلغه بذلك، تكون العقوبة الحبس مدة 6 أشهر وغرامة مالية قدرها 50 دينارًا أو بعقوبة واحدة منهما.

-عقوبة التشهير في القانون العراقي , مجلة النصيحة القانونية ,مقالة منشورة على الرابط الالكتروني ادناه:-

https://www.legal-advice.online/%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B4%D9%87%D9%8A%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-

جريمة السب والقذف عبر الإنترنت في القانون العراقي

أصبحنا الآن في عصر التكنولوجيا نقضي معظم أوقاتنا عليها؛ نعرف الأخبار من خلالها، ونتواصل مع أقاربنا وأصدقائنا من خلالها، بل وهناك الكثيرون يعملون عن طريقها بالبريد الإلكتروني وتبادل الصور والمعلومات.

فاستغل أصحاب النفوس المريضة هذا التقدم في صور أخرى تهدف إلى التشهير بالأشخاص عبر الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي بنشر صور أو فيديوهات أو مستندات ورقية وتسجيلات صوتية لهم، يشاهدها ملايين الأشخاص في الوقت نفسه، ومن ثمّ يكون تأثيرها أوسع على من شُهِر به. نذكركم أنه من يتعرض للتهديد أو الابتزاز الإلكتروني عليه التبليغ فورًا عما يتعرض له، ويتصل برقم مكافحة الابتزاز الإلكتروني.

ويعد القذف والسب أو التشهير عبر الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي من مظاهر الظرف المشدد، فالنشر عبر وسائل التواصل الاجتماعي يجعل الخبر يصل إلى عدد أكبر عما يصله في حال نشر في مجلة أو صحيفة ورقية.

ونريد التنبيه على أمر مهم، أن السب والقذف بغرض الفضيحة وأذية المجني عليه يختلف عن النقد المسموح به في حال أراد شخص أن يعبر عن رأيه أو يرد على كلام ما على الإنترنت؛ فهناك حدود فاصلة بينهما.

- تنظر المواد (433 و434 و 435) من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل.

عقوبة الاتهام بدون دليل في القانون العراقي

الاتهام بدون دليل يعني أن يقوم شخص بإلقاء تهمة ما على شخص آخر؛ فيقول فلان فعل هذا بي، أو ربما يقول فلان مختلس أو فلان سارق أو فلان له علاقات سيئة. لذا حد قانون العقوبات العراقي من هذا في المادة رقم 433 أن من يقذف غيره يعاقب بالحبس والغرامة أو بواحدة من هاتين العقوبتين، وفي حال كان القذف عبر الصحف ووسائل الإعلام أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي يكون ظرفًا مشددًا وتتغير

عقوبته". ولا يقبل من القاذف دليل على ما يقوله إلا في حال كان الضحية موظفًا أو يعمل في النيابة العامة أو يتولى مهمة تتعلق بمصالح المواطنين، فإذا قدم دليلًا لا تقع جريمة القذف.

الاتهام الباطل في القانون العراقي

تشدد القانون العراقي أمام من يقدم اتهامًا باطلًا تجاه شخص أو جهة ما، وجعل عقوبته سنة سجن وغرامة قدرها 100 دينار وفقًا للمادتين رقم 433 و434، بشرط أن يتهم الاتهام علانية ويكون عليه شهود.

وإذا تم نشر هذا الاتهام في وسائل الإعلام المسموعة والمرئية أو عبر الإنترنت تعامل معاملة الجريمة المشددة، التي يكون لها حكم خاص وفقًا لنظرة القاضي.

- تنظر المواد (433 و434 و 435) من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل.

ونرى أن تتم إعادة النظر بأحكام عقوبة التشهير المنصوص عليه في المادة 433 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل وتشديد العقوبة في هذه الجريمة و خاصة ما يتعلق بأحكام المادة 435 من قانون العقوبات واعتبارها من جرائم الحق العام و تفعيل دور مديرية الجريمة الالكترونية في وزارة الداخلية في كشف المواقع الوهمية حيث يقوم ضعاف النفوس بإنشاء صفحات وهميه الغاية منها ارتكاب جريمة التشهير الالكتروني من خلال مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الثاني

تأثير الانترنت على انتشار جريمة التشهير

ازداد ارتكاب جريمة التشهير عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي وعن طريق المواقع الالكترونية من خلال شبكة الانترنت وقد يجد البعض في التشهير طريقة للتسقيط او المساومة في استغلال تلك المعلومات لغرض الإساءة للسمعة او القصد منها التنافس الوظيفي او التنافس الحزبي او التنافس الانتخابي او التجاري و الضغائن الشخصية وتشويه السمعة حيث يفاجئ الكثير من الناس بنشر تلك الصور و البيانات الشخصية و التي لا يوافق على عرضها لعموم الناس والأصل في القانون إن المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة عادلة وتوفير الضمانات للمتهم في حماية حريته و سمعته و إن كان الدستور قد أعطى الحق للإعلام في كشف قضايا الفساد الإداري و المالي إلا إن حق النقد قد رسمه القانون وفق شروط محددة لا يجوز تجاوزها ومنها صحة الواقعة محل النقد أو الاعتقاد بصحتها و تكون صياغة عبارات النقد في عبارات مناسبة و القصد منها تحقيق المصلحة العامة.[1]

---

(1) مجدي خضر الكردي, المرجع السابق, ص 1.

و إن القانون لا يسمح للتعرض لحرمة الحياة الخاصة للناس إلا بالقدر الضروري الذي يحقق المصلحة العامة و إن الديمقراطية لا تعني التشهير و ذلك لان النقد الهادف و البناء القصد منه عرض الحقيقة و إن التشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي هو جريمة يعاقب عليها القانون

الفرع الأول

صور التشهير الالكتروني

تتخذ جريمة التشهير عبر الانترنت (وسائل التواصل الاجتماعي) عدة صور تختلف و تتنوع و تتطور و تزداد معها خطورة و سرعة انتشار الجريمة و صعوبة السيطرة عليها سنناقشها على النحو التالي:-

أولا :- التشهير بالكتابة

ان الكتابة و الخط و بالشكل المتعارف عليه سواء بالوسائل القديمة بالورقة و القلم , أم بالوسائل الالكترونية الحديثة بالحاسب الالي أو الهاتف النقال و من خلال وسائل التواصل الاجتماعي كلها تعد حجة على كاتبها و يسأل عنها و يحاسب عليها وفق القانون اذا ثبت بالفعل نسبتها اليه , كما يسأل عن الفاظه , يحاسب ايضا على اقواله الكتابية بقصد الاساءة من خلال النص المكتوب ان كان فيه قذف و سب أو اعتداء على الخصوصية و كما قيل الخط أحد اللسانين.[1]

(1) عادل عزام , جرائم الذم و القدح و التحقير المرتكبة عبر الوسائط الالكترونية , دار الثقافة , الاردن , 2011,ص 169.

ثانيا:- التشهير بالتصوير

نقصد هنا الصورة الملتقطة بالجهاز أو الرسم أو الرمز أو مجسم أو فيديو مسجل و غيره , و حين يكون التشهير بالأشخاص بهذه الطريقة من خلال نشر صورة دون رضا الضحية عبر اي وسيلة من وسائل النشر بقصد الاساءة و الحاق الضرر.[1]

ثالثا:- التشهير بإعادة النشر

يتم من خلال اعادة ما تم نشره من تشهير بالآخرين وهذه حالة شائعة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي (نسخ و لصق) , كما يسمى ايضا بالفيس بوك المشاركة و الاشارة الى الاشخاص و قد عرفه المشرع السعودي النشر الالكتروني (استخدام و سائل تقنية المعلومات الحديثة في بث و ارسال أو استقبال أو نقل المعلومات المكتوبة و المرئية و المسموعة سواء كانت نصوصا أو مشاهد أو اصوات أو صور ثابتة أو متحركة لغرض التداول).[2]

رابعا :- التشهير بالإشارة بالإعجاب

تتم من خلال وضع علامة الاعجاب لمنشور يتضمن التشهير و الاساءة بشخص ما , فبمجرد وضع علامة الاعجاب ستزيد من انتشار المادة المنشورة , و ان كان للأسف لا نزال في العراق نعاني من عدم تشريع قانون جرائم المعلوماتية و لا تزال مسودة القانون قيد الانتظار منذ سنوات بالرغم من تفشي و انتشار هذه الجرائم و على مدار اللحظة , حيث ان الاعجاب دليل على تأييد ما تم نشره و يساهم في انتشار المحتوى تحت مسمى الخبر الاكثر اعجابا على مواقع التواصل الاجتماعي.[3]

(1) عادل عزام , المرجع السابق, ص 167.

(2) مجدي خضر الكردي, المرجع السابق , ص3.

(3) عبد الأمير الفيصل , دراسات في الاعلام الالكتروني , دار الكتاب الجامعي العين دولة الامارات العربية المتحدة , 2014, ط1, ص65.

الفرع الثاني

اسباب جريمة التشهير

تتعدد اسباب التشهير وتتنوع ولا يمكن حصرها فالنفس البشرية لا يعلم تركيبها و مكنوناتها الا من خلقها فالسلوك المنحرف ناتج من مؤثرات كثيرة التي يمكن تلخيصها في ما يلي :-

1- ضعف الوازع الديني وسوء الفهم لنصوص الكتاب والسنة وتعاليم الشريعة وخلطها مع العادات والتقاليد البالية .

2- سوء التربية والنشأة في بيئة عنيفة مع غياب ثقافة الحوار والتشاور داخل الأسرة وبالتالي المجتمع، ومنها سوء الاختيار وعدم التناسب بين الزوجين في مختلف الجوانب بما فيها الفكرية، فهذه الدوافع الاجتماعية تتمثل في العادات والتقاليد التي اعتادها مجتمع ما والتي تتطلب من الرجل -حسب مقتضيات هذه التقاليد- قدراً من الرجولة بحيث لا يتوسل في قيادة أسرته بغير العنف والقوة، لكونها مقياس الرجولة ،فهذا النوع من الدوافع يتناسب طردياً مع الثقافة التي يحملها المجتمع، وقد لا يكون أفراد هذه المجتمعات مؤمنين بهذه العادات والتقاليد، ولكنهما ينساقون ورائها بدافع الضغط الاجتماعي.[1]

3- الظروف المعيشة الصعبة كالفقر والبطالة فالدوافع الاقتصادية لها تأثير مباشر على السلوك الاجرامي و يعتبر الابتزاز من الجرائم الواسعة الانتشار اليوم حيث يقدم الجاني على تهديد الضحية بنشر و فضح ما لديه من معلومات و صور مقابل المال .[2]

---

(1) سلوى عثمان الصديق وآخرون، انحراف الصغار وجرائم الكبار، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2002, ص87.

(2) محمد الهاشمي، موسوعة جرائم النساء العالمية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005 , ص73.

الخاتمة

في ختام دراستنا البحثية المتواضعة التي سلطت الضوء بصورة مختصرة على جريمة التشهير الالكتروني توصلنا لمجموعة من النتائج و التوصيات نأمل ان تساهم في ايجاد حلول لمكافحة هذه الجريمة الخطرة .

النتائج

1-افضل الطرق المتبعة في الحد من جرائم التشهير هو التوعية الدينية والاجتماعية والفكرية والثقافية والقانونية، بالإضافة لتبصير أفراد المجتمع بالحقوق التي يتمتعون بها والواجبات المكلفين بها من أفضل السبل للحد من هذه الظاهرة، على أن تأخذ هذه التوعية أشكالاً عدة متمثلة في التدريب وورش العمل والتأهيل والمحاضرات والكتيبات والنشرات بالإضافة لعقد المؤتمرات والندوات مستفيدين من كل الوسائل المتاحة كأجهزة الإعلام والاتصال بالإضافة لمؤسسات المجتمع الحكومية وغيرها.

2-عدم الاخذ بالشكوى من قبل الشرطة خاصة الشرطة المجتمعية في بعض الأحيان في حال كونها مقدمة من افراد الاسرة الواحدة على بعضهم, بسبب ان مجتمعاتنا متداخلة ومترابطة , ومثل هذه المشكلات لا يمكن طرحها على بساط الحوار وصعوبة وجود أدلة وشهود في حال لجوء من تعرض للتشهير إلى الشرطة فلا تستطيع حمايته لعدم توافر الأدلة .

3- يوثر الفقر و البطالة في نطاق من يكابده بنشوء العقد النفسية التي قد تتطور وتتفاقم إلى حالات مرضية، ان يسلك سلوك اجرامي ، زيادة احتمال انتهاج هذا الشخص -الذي عانى من الفقر- النهج المنحرف، الذي يهدد امن المجتمع بأسره.

4- غياب النص القانوني الخاص بجرائم المعلوماتية زاد من تفاقم و تنوع هذا النوع من الجرائم.

التوصيات

1-تخصيص قنوات إعلامية تساعد المجتمع في معرفة عواقب جريمة التشهير ،بالاستفادة من الفواصل الإعلانية لبث رسائل توعويّة، ونشر الثقافة الأسرية حول احترام حقوق و حريات الآخر، مع تعريف الرجل بحقوق المرأة وتدريب الأسرة على كيفية مواجهة المشكلات وضرورة مراعاة المراحل العمرية للطفل من خلال البرامج الموجهة و تقديم الارشاد النفسي والديني لمختلف شرائح المجتمع حول الجريمة واثارها الاجتماعية، ودعوة الناس من أقارب وجيران بالإبلاغ عن قضايا التي تهدد المجتمع لاتخاذ اجراءات وقائية قبل فوات الأوان ووقوع جرائم اكبر.

2-إبراز أهمية العمل التطوعي، والمساهمة بتقديم التبرعات والتشجيع عليها لاعالة الاسر التي تأثرت دخولها بالأزمات الاقتصادية، وتخصيص مواقع على الإنترنت لتقديم الاستشارات الأسرية، و تقديم الخدمات القانونية.

3- العقوبة وذلك على مرتكبي جرائم الشرف و التشهير و التهديد ، فهي جرائم لا دينية ولا إنسانية ، و زيادة التوعية في ذلك .

4-سن التشريعات لمكافحة الجرائم الالكترونية بسبب قصور النصوص التقليدية عن مواكبة تطور الجريمة للحد من هذه الجرائم .

5-التنسيق بين المؤسسات المجتمعية في سبيل معالجة ظواهر الابتزاز بكل صوره ومحاصرة أسبابه، تقديم المقترحات المقننة للحد من ظاهرة العمالة الوافدة ولمساهمة بالأفكار للحد من البطالة وتسخير الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي لذلك.

6-إطلاق مشروعات مجتمعية توفر الخدمات الاجتماعية والمادية والمعنوية للأسر ذات الاحتياجات الخاصة والمعوزة ، والتي يمكن أن تكون مصدراً لجرائم التشهير المختلفة .

المصادر

أولا- المعاجم

1- ابن فارس , معجم مقاييس اللغة, دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع , 1979 .
2- الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، تحقيق دار التراث ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 2005.
3- المعجم الوسيط, مجمع اللغة العربية في جمهورية مصر العربية , ط4, مكتبة الشروق الدولية , 2004.

ثانيا- القوانين

1- قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969.
2- قانون المعلوماتية الاماراتي رقم 5 لسنة 2012.

ثالثا- الكتب

1- امين مصطفى ، مبادئ علم الإجرام، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 1990.
2- جرجس جرجس , معجم المصطلحات الفقهية و القانونية , الشركة العالمية للكتاب , بيروت , ط1 , 1996 .
3- جمال معتوق ، مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي- أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، ط 1، دار بن مرابط ، الجزائر، 2008.
4- سلوى عثمان الصديق وآخرون، انحراف الصغار وجرائم الكبار، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2002.
5- صدام حسين العبيدي , جرائم الانترنت و عقوباتها, المركز العربي للنشر و التوزيع , ط1, القاهرة , 2018 .
6- عادل عزام , جرائم الذم و القدح و التحقير المرتكبة عبر الوسائط الالكترونية , دار الثقافة , الاردن , 2011 .
7- عبد الأمير الفيصل , دراسات في الاعلام الالكتروني , دار الكتاب الجامعي العين دولة الامارات العربية المتحدة , ط1, 2014.
8- عبد الرحمن الخليفي, جريمة التشهير و عقوبتها , مكتبة الرشد , الرياض , ط1 , 2011 .
9- محمد الهاشمي، موسوعة جرائم النساء العالمية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2005.

رابعا- البحوث و المقالات المنشورة

1- ايمن احمد , المسؤولية المدنية الناشئة عن الممارسات غير المشروعة عبر مواقع التواصل الاجتماعي , مج7 , عدد33, حولية كلية الدراسات الاسلامية و العربية للبنات بالإسكندرية .
2- حولية كلية اللغة العربية بجرجا, الأحكام الفقهية لجرائم القذف و السب و التشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة , مقال منشور في مجلة علمية محكمة ذات الرقم الدولي 2356- 9050 , ع23 , 2019.
3- مجدي خضر الكردي, دور القضاء الفلسطيني في رد الاعتبار للذين يتعرضون للتجريح و التشهير عبر صفحات التواصل الاجتماعي , بحث مقدم للمؤتمر الدولي لمكافحة الجرائم الالكترونية في فلسطين , جامعة النجاح, 2016 .

خامسا- الانترنيت

1- التشهير في القانون العراقي , مجلة النصيحة القانونية ,مقالة منشورة على الرابط الالكتروني ادناه:-
2- https://www.legal-advice.online/%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B4%D9%87%D9%8A%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-
3- المحامية مريم محمد باقر , القذف و السب عبر مواقع التواصل الاجتماعي , مقالة منشورة على الرابط اناه:-

https://lawyers.gov.iq/articales/2334/